مهام المكلف بالإعلام و النفاذ إلى الوثائق الإدارية

آجال الإنجاز	مراحل الإنجاز المستوجبة	المهام
-خلال ثلاثة (3) أشهر تحتسب من	يسهر المكلف بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية على تطبيق مقتضيات المرسوم عدد 41 تتضمن هذه الخطة:	I.إعداد خطة عمل
تاريخ صدور المنشور	1- أهداف واضحة.	للتلاؤم مع أحكام
بالنسبة للمكلفين المعينين حديثا	2- روزنامة في الغرض تحدد المراحل والأجال.	المرسوم عدد 41
يجب إعداد الخطة في أقرب الاجال	3- أليات لتقييم مدى حسن تطبيق المرسوم.	لسنة 2011 :
الممكنة.	يتولى الهيكل العمومي رفع خطة العمل إلى الإدارة العامة للاصلاحات والدراسات المستقبلية برئاسة الحكومة	
	وتستعرض خطة العمل النقاط التالية:	
	1/- إجراءات وأجال تطوير موقع الواب و إحداثه في صورة عدم توفير موقع واب بالهيكل المعني.	
	2/- الوثائق الإدارية الممكن نشرها بمبادرة من الهيكل.	
	3/- الإجراءات الداخلية لدراسة المطالب (تسليم الوصولات-تحويل المطالب- صور النفاذ- توجيه طالب الوثيقة و	
	كيفية دفع المعلوم).	
	4/- إجراءات در اسة مطالب النظلم لدى رئيس الهيكل.	
	5/- مقترحات لتحسين أساليب و آليات التصرف في الوثائق الإدارية داخل الهيكل.	
	6/- قائمة تفصيلية لكل الوثائق الإدارية للهيكل العمومي المتوفرة الكترونيا.	
	7/- برنامج تكوين الموظفين في مجال النفاذ إلى الوثائق الإدارية.	
آجال الإنجاز	مراحل الإنجاز المستوجبة	المهام
(1) موافاة الإدارة العامة	1-إعداد التقارير الثلاثية (1)حول مدى تقدّم الإجراءات المتعلقة والمعتمدة لحسن تطبيق مقتضيات المرسوم.	Π إعداد التقارير:
للإصلاحات والدراسات المستقبلية		
برئاسة الحكومة بهذه التقارير في	تنشر هذه التقارير بموقع واب الهيكل المعني .	
العشرة أيام الموالية للثلاثية		
المنقضية وتحتسب من تاريخ		
صدور المنشور.		
(2) موافاة الإدارة العامة	2-إعداد التقارير السنوية (2)حول الأنشطة المتعلقة بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية الخاصة بكل هيكل(3).	
للإصلاحات و الدراسات المستقبلية	3-تتضمن هذه التقارير الثلاثية و السنوية :	

برئاسة الحكومة بهذه التقارير في	* معطيات عامة :	
الثلاثية الموالية للسنة المنقضية .	أـ ملخص لخطة العمل وموجز الإجراءات التي تم اتخاذها لانجاز هذه الخطة.	
	ب- معطيات بخصوص إعداد دليل الإجراءات الموجه لطالبي الوثائق الإدارية والإجراءات المتخذة لنشره	
	* معطيات تتعلق بنشر الوثائق الإدارية بمبادرة من الهيكل حوّل:	
(3)تنشر هذه التقارير بموقع واب	أ- إحداث الموقع والإجراءات المتّخذة للتأكّد من نشر الوثائق به.	
الهيكل المعنى .	ب-قائمة الوثائق المتوفرة إلكترونيا.	
-	ج-تحديد الإشكاليات المتعلقة بنشر الوثائق وتقديم توصيات ومقترحات في الغرض.	
	* معطيات تتعلق بدر اسة المطالب:	
	أ- وصف المراحل التي تم اتخاذها من طرف الهيكل لإعداد منهجية مفصلة للإجراءات الداخلية لدراسة المطالب و	
	الطعون.	
آجال الإنجاز	مراحل الإنجاز المستوجبة	المهام
J. ; J.		\ \
	ب- إعداد إحصائيات حول:	
	- عدد المرات التي تم فيها تقديم المساعدة إلى طالبي الوثيقة	
	- عدد المطالب المقبولة	
	. عدد المطالب المرفوضة كليا أو جزئيا و المطالب التي لا تزال في طور الدراسة مع تحديد معدل المدة اللازمة	
	لدر استها	
	- عدد المطالب المقبولة استعجاليا و المقبولة ضروريا لحماية حياة شخص أو حريته مع تحديد معدل المدة	
	اللازمة لدراستها المعبولة المعبولة معروري لعمية عياد سعط الوعرية المعلى المداد المعالم المعاد المعا	
	الحرومة التي تم بها النفاذ - الصور التي تم بها النفاذ - التي تي تم بها النفاذ - التي تي ت	
	- المصور التي لم بها اللغاء الله عناءات - معدل المصاريف و عدد الإعفاءات	
	- معدل المطعاريف و عدد الم على و ثيقة غير موجودة بالهيكل - عدد مطالب الحصول على و ثيقة غير موجودة بالهيكل	
	- عدد المطالب التي تم توجيهها إلى هياكل أخرى - عدد المطالب التي تم توجيهها إلى هياكل أخرى	
	- حدد المعالب النفاذ إلى وثاق سبق النفاذ إليها - عدد مطالب النفاذ إلى وثاق سبق النفاذ إليها	
	- حدد مطالب النظلم و مآلها - عدد مطالب النظلم و مآلها	
	- عدد الطعون و الأحكام التي اتخذت في شأنها - عدد الطعون و الأحكام التي اتخذت في شأنها	
	- حدد المعمول و المحدم التي المحدث في المحالب التي تم رفضها كليا أو جزئيا. ج- تحديد أسباب الرفض بالنسبة إلى المطالب التي تم رفضها كليا أو جزئيا.	
	ج- تحديد أسبب الرفيط بالمسب إلى المطالب التي ثم رفيطتها كني أو جرتيا. د-وصف لأهم الإشكاليات المتعلقة بدراسة المطالب مع تقديم التوصيات الكفيلة بتجاوز ها.	
	ا دولفت لا هم الإستانيات المنتف بدر الله المنتفات مع تقليم التوسيت الشيد البنبورات.	

آجال الإنجاز	مراحل الإنجاز المستوجبة	المهام
(1) قبل موقى شهر جوان 2013 (ينشر هذا الدليل بموقع واب الهيكل المعني). هذا الدليل بموقع واب الهيكل المعني) من هام جدًا نمّ نشر دليل إجراءات نموذجي من قبل مصالح الوزارة على موقع الواب الخاص بها : www.agriculture.tn/	يتولى المكلف بالنفاذ إعداد دليل إجراءات مبسّط لفائدة طالبي الوثائق(1) يضبط: . حقوقهم المنصوص عليها في المرسوم عدد 41 يبين إجراءات تقديم المطالب وآجال دراستها والردّ عليها ومتابعة الطعون المتعلقة بها.	III. إعداد دليل إجراءات مبسط لفائدة طالبي الوثائق :
فور مباشرة المكلف لمهامه (1)تحديد قائمة الوثائق والمعلومات المستثناة من النشر إبان تكوين لجنة في الغرض.	يتولى المكلف بالنفاذ إعداد و مسك سجل مرقم له : تسجيل المطالب يتضمن تواريخ تلقي المطالب والإجابة عليها. منح رقم مرجعي لكل مطلب مع تسليم الطالب وصلا في الغرض يحتوي على هذا الرقم. يتولى المكلف بالنفاذ عند دراسة المطالب : 1-التثبت من توفر الشروط القانونية الدنيا المستوجبة ضمن مطلب الحصول على الوثائق الإدارية وتقديم المساعدات الضرورية وتسليم الوصو لات طبقا للمقتضيات المتعلقة بتقديم مطالب الحصول على الوثائق. 2-العمل على إعداد منهجية مفصلة للإجراءات المتبعة عند دراسة المطالب بالتشاور مع بقية الموظفين. 3-العمل بالتنسيق مع المصالح المعنية للهيكل على التثبت من ما إذا كانت الوثائق الإدارية المطلوبة مستثناة من النشر بمقضى التشريع الجاري به العمل (استشارة اطراف أخرى عند الاقتضاء).(1) 4-دراسة ما إذا كانت الوثائق الإدارية ضرورية لحماية حياة أو حرية أشخاص والحرص على تسليمها للمعني بصورة استعجالية أي في ظرف يومي عمل فعلي. 5-دراسة ما إذا كانت الوثائق بحوزة الهيكل المعني.	: V. در اسة مطالب الحصول على

آجال الإنجاز	مراحل الإنجاز المستوجبة	المهام
	e that when the easter the test and that countries to	NI ANI TIT
	 المكلف بالنفاذ مطالب بإعلام طالب الوثائق في الحالات التالية : 	VI. الإعلام:
	1- بالصورة التي سيتم بها النفاذ كتابيا.	
	2- بالمعاليم المستوجب دفعها عند الاقتضاء .	
	3- بالمكان الذي يمكن الإطلاع فيه على الوثيقة الإدارية الأصلية إن اقتضى الأمر ذلك.	
	4- بأسباب الرفض عند عدم تعذر إتاحة الوثيقة مع تقديم توضيحات حول حق الطالب في الطعن ضد قرار	
	الرفض.	
	5- بالصور الأخرى للنفاذ إذا تعدّر توفير الوثيقة في الشكل المطلوب.	
	6- بالموقع الذي تمّ فيه النشر إذا كانت الوثيقة منشورة.	
	7-عند تمديد أجل (15) يوما إذا تعلق الأمر بالحصول على عدّة وثائق أو كانت إجراءات توفيرها تستدعي استشارة عدّة	
	أطراف.	
	8-بإحالته إلى هيكل عمومي آخر مختص في صورة عدم الاستجابة نظرا لعدم توفر الوثائق	
	9-بعدم اختصاصه.	
	 ■ المكلف بالنفاذ مطالب بما يلي : 	
	1- تقديم المساعدة اللازمة لإعداد المطلب في حالة عجز أو قصور بدني أو عدم قدرة على القراءة أو الكتابة وتسليم نسخة	
	بعد إمضائها من الطالب ووضع التاريخ في كلا النظيرين.	
	2-إرشاد الطالب حتى يكون المطلب مستجيبا للشروط من ذلك مساعدته على تحديد الوثيقة الإدارية المطلوبة بدقة	